

بسم الله الرحمن الرحيم

رياض الصالحين

شرح حديث جابر رضي الله عنه - "ما من مسلم يغرس غرساً.."

الشيخ: خالد بن عثمان السبت

الحمد لله، والصلوة والسلام على رسول الله، أما بعد:
فمن الأحاديث التي تدل على كثرة طرق الخير، وأن الإنسان يمكن أن يحصل الأجر والثواب عند الله ربنا وتعالى - بأمور متنوعة كثيرة، والمحروم من حرمته - عز وجل - هذه الأبواب والموفق من وفقه الله.

من هذه الأحاديث: حديث جابر بن عبد الله رضي الله تعالى عنه - أن النبي صلى الله عليه وسلم - قال: ((ما من مسلم يغرس غرساً إلا كان ما أكل منه له صدقة)).^(١)

الغرس يكون للأشجار، فإذا غرس الإنسان غرساً فكل ما أكل من هذا الغرس كان له صدقة، وهذا يدل على أن ذلك يؤجر عليه كما ذكرت في مرة سابقة أن من الأعمال ما لا يحتاج إلى نية، فيؤجر عليه، سواء كان هذا الذي أكل من الآدميين، أو كان من البهائم، أو كان من الطيور، سواء كان المأكل من الثمر أو الحب، أو كان المأكل من نفس الشجر.

وبهذا نعرف أن الإنسان ينبغي أن يصوب نظره إلى مثل هذه الأمور، ويعتبر بها، فيكون ذلك دافعاً له إلى أن يوسع كما وسع الله - عز وجل - عليه، فلا داعي لربط أكمام النخيل والأشجار من ذوات الثمر لئلا يقع عليها الطير، أو وضع النصب أو نحو ذلك في المواقع التي يكون فيها البذر أو الحب لئلا يقع عليه الطير، فكلُّ يأكل مما هيأه الله - عز وجل - له من الرزق.

والله ربنا وتعالى - يأجر الإنسان على مثل هذه الأمور، ((وما سرق منه له صدقة)), هناك "ما أكل منه له صدقة"، باعتبار أنه قد يأكل الطير أو الحيوان أو الإنسان غير متذبذبة، كما هو معروف، فإذا من الإنسان بزرع، أو بشجر أو نحو ذلك، وهو محتاج إلى طعام، فأكل منه دون أن يتذبذب معه شيئاً يحمله فإنه قد يرخص له في ذلك في بعض الحالات، "وما سرق منه له صدقة"، قد يضع هذا الثمر أو هذا الحب في أكياس أو نحو ذلك فيأتي من يحمل هذا، وهذا يقال في الثمر وفي الزرع بجميع أنواعه، ويقال أيضاً في المتأع، فإذا كان ما يؤخذ على وجه السرقة من الثمر أو الزروع يؤجر عليه الإنسان ويكون صدقة، وكذلك إذا سرقت سيارته، أو سرق متأعه وأثنائه أو سرق هاتفه أو نحو ذلك فإنه يؤجر على هذا، المقصود أنه ما يضيع شيء، فيؤجر الإنسان ويکفر عن سيناته بما يقع له من المصائب حتى لو كانت يسيرة، ويأخذ من حسنات ذلك السارق في يوم لا دينار فيه ولا درهم.

^١ - أخرجه البخاري، كتاب المزارعة، باب فضل الزرع والغرس إذا أكل منه، (٢٣٢٠) رقم: (١٠٣)، ومسلم، كتاب المساقاة، باب فضل الغرس والزرع (١١٨٨) رقم: (١٥٥٢).

يقول: ((ولا يرزوه أحد إلا كان له صدقة))، رواه مسلم، وفي رواية له: ((فلا يغرس المسلم غرساً))(٣)، وهذا يدل على أنه ليس لكل الناس، وإنما ذلك لأهل الإسلام، ((فيأكل منه إنسان ولا دابة ولا طير إلا كان له صدقة إلى يوم القيمة))، يعني: لو بقي هذا الشجر أو الشمر، مات هذا الإنسان وبقيت هذه الأشجار بعده عشرات السنين فإنه يؤجر على كل ما أكل منها.

وفي رواية له: ((لا يغرس المسلم غرساً، ولا يزرع زرعاً فيأكل منه إنسان ولا دابة ولا شيء))، مثل الحشرات والديدان والجن قال: ((إلا كانت له صدقة)).

يقول: ورويأه جميعاً من رواية أنس رضي الله عنه، هذا حديث فيه سلوك، وفيه تعزية للإنسان، وكثير من الناس يزرع ويصيبه ما يصيبه من الهم والغم أو نحو ذلك إذا فقد شيئاً من متاعه، أو من طعامه أو من زرعه أو نحو ذلك، وإذا تذكر مثل هذا الحديث علم أنه معوض عن ذلك عند الله تبارك وتعالى، وأنه سيلقى أجره وجزاءه لا يضيع منه شيء، فهذه الدنيا لا يذهب فيها شيء، ولكن ينبغي للمؤمن أن يحتسب عند الله تبارك وتعالى، وأن يكون إقباله على ما ينفعه.

والله تعالى أعلم، وصلى الله على نبينا محمد، وآلـه وصحبه.

^٢ - أخرجه مسلم، كتاب المسافة، باب فضل الغرس والزرع (١١٨٨/٣)، رقم: (١٥٥٢).